

هل يجوز إعطاء العامل من الزكاة إذا كان سيسافر؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم يوجد عندنا عامل وسوف يسافر الى دولته. يقول وتبين لي انه محتاج للمال - [00:00:00](#) من اجل السفر يقول لك انا قمت بقطع التذاكر الخاصة من حسابي ويقول المشكلة انه سوف يسافر ولا يوجد معه شيء لابنائه. فهل يجوز ان نعطيه من الزكاة ام لا؟ علما انه مسلم - [00:00:20](#) الحمد لله نعم يجوز لكم ان تعطوه من الزكاة جزاكم الله خيرا وتقبل منا ومنكم صالح الاعمال لانه فقير ومسكين ومحتاج لهذه الزكاة هو واولاده ويجوز في اصح قولي اهل العلم ان تدفع الزكاة لغير فقراء البلد لغير فقراء بلد المزكي. فيجوز لك ان تعطي - [00:00:38](#) هذا العامل شيئا من زكاتك يكفيه ويكفي اولاده والله اعلم - [00:01:02](#)